

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٣٥ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ في شأن التسعير الجبوري  
وتحديد الأرباح وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٧٦ في شأن الهيئة المصرية العامة للبترول :

وعلى القانون رقم ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ بفتح اعتمادين إضافيين بالموازنة العامة للدولة  
للسنة المالية ٢٠٠٧ : ٢٠٠٨/٢٠٠٧

وعلى القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ في شأن الضريبة على القيمة المضافة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٢٦ لسنة ٢٠٠٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٠٨ لسنة ٢٠١٢ ، المعديل بالقرار  
رقم ١٢٣٦ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٦٠ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار وزير البترول والثروة المعدنية رقم ٤٤٩ لسنة ١٩٩٢ :

وعلى قرار وزير البترول رقم ٢٠١ لسنة ٢٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٠٧ لسنة ٢٠١٦ :

وفى ضوء الموازنة العامة للدولة لعام ٢٠١٨/٢٠١٧ المعتمدة من مجلس الوزراء :

وبناءً على قرار مجلس الوزراء بتاريخ ٢٢ يونيو ٢٠١٧ بتنفيذ إجراءات ترشيد دعم  
المشتقات البترولية والغاز الطبيعي وتفسؤيضة للسيد المهندس رئيس مجلس الوزراء  
والسيد المهندس وزير البترول والثروة المعدنية باتخاذ الإجراءات اللازمة :

قرار:

(المادة الأولى)

يُحدد سعر بيع اللتر من البنزين ٨٠ أوكتين تسلیم المستهلك بسعر ٣٦٥ قرشاً .

(المادة الثانية)

يُحدد سعر بيع اللتر من البنزين ٩٢ أوكتين تسلیم المستهلك بسعر ٥٠٠ قرش شامل الضريبة على القيمة المضافة .

(المادة الثالثة)

يُحدد سعر بيع اللتر من الكيروسين بالمواصفات العاديّة تسلیم المستهلك بسعر ٣٦٥ قرشاً شامل الضريبة على القيمة المضافة .

(المادة الرابعة)

يُحدد سعر بيع اللتر من السولار بالمواصفات العاديّة على النحو التالي :

٣٦٥ قرشاً لكل لتر تسلیم المستهلك لشركات إنتاج الكهرباء شامل الضريبة على القيمة المضافة .

٣٦٥ قرشاً لكل لتر تسلیم المستهلك لمحطات خدمة وتمويل السيارات شامل الضريبة على القيمة المضافة .

٣٦٥ قرشاً لكل لتر تسلیم مستودع التوزيع لباقي مستهلكي السولار شامل الضريبة على القيمة المضافة .

(المادة الخامسة)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة السادسة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من ساعة ٨٠٠ يوم ٢٩ يونيو ٢٠١٧  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ شوال سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢٨ يونيو سنة ٢٠١٧ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف اسماعيل